

Distr.: General  
25 March 2010  
Arabic  
Original: French



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار  
١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس اللجنة من  
البعثة الدائمة لبوروندي لدى الأمم المتحدة

توجه البعثة الدائمة لجمهورية بوروندي لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ويشرفها الإحالة إلى المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ التي تدعو الدول الأعضاء، ولا سيما دول المنطقة، إلى إطلاع اللجنة على الإجراءات التي تتخذها الدول لتطبيق التدابير التي يفرضها القراران ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥) والإبلاغ عن هذه الإجراءات في مرفق هذه الرسالة (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٠، الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لبوروندي لدى الأمم المتحدة  
الإجراءات التي اتخذتها حكومة بوروندي، على مستوى وزارة الأمن العام،  
تنفيذا للتدابير المحددة في القرارين ١٥٥٦ (٢٠٠٤) و ١٥٩١ (٢٠٠٥)  
بشأن المتمردين في دارفور

## أولا - ما هي هذه التدابير؟

ترد التدابير المعنية في الفقرتين ٧ و ٨ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤) وفي الفقرتين  
الفرعيتين (د) و (هـ) من الفقرة الثالثة من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

### ١ - الفقرة ٧ من القرار ١٥٥٦ (٢٠٠٤)

بموجب هذه الفقرة، قرر مجلس الأمن أن تتخذ جميع الدول التدابير اللازمة لمنع قيام  
مواطنيها أو القيام من إقليمها، أو باستخدام سفن أو طائرات تحمل علمها، ببيع أسلحة  
ومواد ذات صلة من جميع الأنواع إلى جميع الكيانات غير الحكومية وجميع الأفراد العاملين  
في ولايات شمال دارفور وجنوب دارفور وغرب دارفور، بمن فيهم الجنجويد، أو إمدادهم  
بهذه الأسلحة والمواد، بما في ذلك الأسلحة والذخيرة ...

### ٢ - الفقرة ٨ من نفس القرار

تنص هذه الفقرة على أن تتخذ جميع الدول التدابير اللازمة لمنع قيام مواطنيها أو  
القيام من إقليمها بتزويد الكيانات غير الحكومية والأفراد المحددين في الفقرة ٧، العاملين في  
ولايات شمال دارفور وجنوب دارفور وغرب دارفور، بمن فيهم الجنجويد، بالتدريب أو  
المساعدة التقنيين فيما يتصل بالتزويد بالأصناف المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه أو بتصنيعها  
أو صيانتها أو استخدامها.

### ٣ - الفقرة الفرعية (د) و (هـ) من الفقرة ٣ من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)

قرر مجلس الأمن ما يلي:

الفقرة الفرعية (د): أن تتخذ جميع الدول التدابير الضرورية لكي تمنع جميع  
الأشخاص الذين تحدهم اللجنة عملا بالفقرة الفرعية (ج) من نفس هذه الفقرة من دخول  
أو عبور أراضيها (جميع الأشخاص ... ممن يعرفون عملية السلام، أو يشكلون تهديدا

للاستقرار في دارفور والمنطقة، أو يرتكبون انتهاكات للقانون الإنساني الدولي أو قانون حقوق الإنسان أو غير ذلك من الأعمال الوحشية) ...

الفقرة الفرعية (هـ): أن تجمّد جميع الدول جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الموجودة داخل أراضيها، وقف اتخاذ هذا القرار أو في أي وقت لاحق، التي يملكها أو يتحكم بها، بشكل مباشر أو غير مباشر، الأشخاص الذين تحددهم لجنة مجلس الأمن . . . . .

### ثانياً - على من تنطبق هذه التدابير فعلاً؟

الأشخاص المعنيون بالتدابير المذكورة أعلاه هم بالأساس:

- أفراد مليشيا الجنجويد
- حركة العدالة والمساواة
- الجيش الشعبي لتحرير السودان وسائر الجماعات المسلحة المنبثقة عن تفكك التمرد والمليشيات العربية.

### ثالثاً - الإجراءات التي اتخذتها وزارة الأمن العام لتنفيذ التدابير المذكورة أعلاه

وزارة الأمن العام، إدراكاً منها بأن استمرار الأعمال العدائية في دارفور لا يمثل تهديداً للسودان بأسره فحسب وإنما للمنطقة بأكملها، لم تغض الطرف عن النداء الذي أطلقتته لجنة مجلس الأمن للمساعدة على إحلال الاستقرار في إقليم دارفور على نطاقها. ولهذا:

- تم توجيه تعليمات على مستوى شرطة الجو والحدود بمضاعفة اليقظة فيما يتعلق بمتابعة ومراقبة تحركات الأجانب في مختلف المنافذ والمدخل الرئيسية (المطارات والمرافئ وغيرها) وكذلك داخل البلد لتحديد هوية الأجانب الذين ليسوا في وضع قانوني. ويتم إيلاء اهتمام خاص إلى مواطني البلدان التي تشهد نزاعات مثل السودان والصومال. ولهذا فإن مرّ أي شخص من الأشخاص الذين تشملهم التدابير المذكورة أعلاه يتم الإبلاغ عن الأمر.
- اعتُمدت تدابير تحوّل العمل بالتأزر مع الشركاء الآخرين مثل الجمارك على صعيد جميع مناطق الشرطة بهدف التصدي للاتجار غير المشروع بما في ذلك الاتجار بالأسلحة المراد تمريرها إلى بلدان أخرى عبر بوروندي.

- ومن جهة أخرى، اقترحت وزارة الأمن العام على مكتب النائب الأول لرئيس جمهورية بوروندي إنشاء لجنة مشتركة بين القطاعات تكون مهمتها الرئيسية بلورة استراتيجيات تُطبَّق لمنع الإرهاب ومكافحته في بوروندي. وستكلف هذه اللجنة أيضا بعرض اقتراحات بهدف تحسين الوضع الأمني عموما. ولهذا يتعين عليها الاهتمام، على سبيل الأولوية، بكل ما قد يمثل تهديدا لأمن بلدان المنطقة أو يذكّي نيران الحرب فيها.
- ويشار إلى أنه يجب على وزارة الأمن العام أن تتابع، عن كثب، تطورات الوضع الأمني في هذه المنطقة من السودان لا سيما وأنه يوجد فيها أفراد شرطة بورونديون يشاركون في بعثة لحفظ السلام.
- وأخيرا، تؤكد وزارة الأمن العام مجددا عزمها بذل قصارى جهدها للإسهام في شل قدرات المجموعات التي تنتهك حقوق الإنسان في دارفور.